

Distr.
GENERAL

CERD/SP/52
14 January 1994
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية الدولية للقضاء
على جميع أشكال
التمييز العنصري



اجتماعات الدول الأطراف
الاجتماع الخامس عشر

رسالة مؤرخة ١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ موجهة إلى الأمين العام
من الممثل الدائم لسلوفينيا لدى الأمم المتحدة

سأغدو ممتنا إذا تفضلتم بالإيعاز بتعميم نص الرسالة المرفقة طيه الموجهة إليكم بوصفها وثيقة
من وثائق اجتماع الدول الأطراف في الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري.

وتفضلوا، سعادتكم، بقبول أسمى آيات تقديري.

(توقيع) دكتور دانيلو تيرك
السفير

نيويورك، ١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤

صاحب السعادة،

أود أن أرفع إلى عنايتكم مسألة نجمت عن حل يوغوسلافيا السابقة واندثارها.

فكما تذكرون، خلصت لجنة التحكيم التابعة للمؤتمر المعني بيوغوسلافيا السابقة، برئاسة السيد م. روبرت بادينتر، في فتاها رقم ٨ المؤرخة ٤ تموز/يوليه ١٩٩٢، إلى أن عملية حل جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية كانت عملية كاملة وأن يوغوسلافيا لم تعد قائمة. فضلا عن ذلك، أكدت لجنة التحكيم مبدأ المساواة بين جميع الدول التي خلفت يوغوسلافيا السابقة. وأكدت القرارات التي اتخذها مجلس الأمن والجمعية العامة بعد ذلك جوهر تلك الفتوى. ومن ثم، فقد ذكر مجلس الأمن في قراره ٧٧٧ (١٩٩٢) "ان الدولة التي كانت تعرف سابقا بجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية لم تعد قائمة" وبالنظر إلى الأهمية الأساسية لهذه الحقيقة، فقد كان من المنطقي أن يذكر مجلس الأمن والجمعية العامة، على وجه التحديد، أن "جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود)" - أي إحدى الدول الخلف - لا يجوز لها تلقائيا أن تواصل عضوية جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية السابقة في الأمم المتحدة.

إن حقيقة اندثار يوغوسلافيا السابقة لا تعكسه ممارسة الأمم المتحدة بصورة كاملة. وقد أشرت في رسالتي إليكم وإلى رئيس مجلس الأمن المؤرخة ٥ آب/أغسطس ١٩٩٣ (S/26246؛ A/48/292) إلى جوانب المشكلة التي تتصل بالإجراءات اللازمة لاتخاذها من جانب مجلس الأمن والجمعية العامة بغية إنهاء عضوية يوغوسلافيا السابقة في الأمم المتحدة بصورة حاسمة. وأود أن أشير في هذه الرسالة إلى ضرورة اتخاذ إجراء ملائم في مجال اختصاص الأمين العام فيما يتعلق بالمعاهدات المتعددة الأطراف المودعة لديه.

وتتصل الفتوى الصادرة عن لجنة التحكيم التابعة للمؤتمر المعني بيوغوسلافيا السابقة والقرارات ذات الصلة التي اتخذها مجلس الأمن والجمعية العامة بحقيقة ذات أهمية أساسية ذات أهمية دون ريب في سياق الخلافة فيما يتصل بالمعاهدات الدولية، بما في ذلك المعاهدات المتعددة الأطراف المودعة لدى الأمين العام. إن المقولة الأساسية، وهي أن يوغوسلافيا السابقة لم تعد قائمة، لا يجوز تجاهلها أو الدوران حولها بالقول ان مجلس الأمن والجمعية العامة لم يوضحا بما لا يدع مجالاً للبس جميع النتائج العملية لتلك الحقيقة. وإن إصرار مجلس الأمن والجمعية العامة على أن "جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود)" لا يجوز النظر إليها على أنها تملك الاستمرار التلقائي للدولة السلف أمر له أهميته العامة بالنسبة لجميع أجهزة الأمم المتحدة. وينبغي أن تمتنع هذه الأجهزة عن الأفعال التي تخلق الانطباع بأن الاستمرار

التلقائي قد منح لإحدى الدول التي خلفت يوغوسلافيا السابقة. إن الدول التي خلفت يوغوسلافيا السابقة وتريد أن تخلفها في معاهدة دولية عليها أن تخطر بخلافاتها ولا يجوز اعتبار أي منها مالكا للاستمرار التلقائي للدولة السلف التي لم تعد قائمة. وينبغي أن ينعكس هذا على النحو الواجب في منشورات الأمم المتحدة الرسمية ذات الصلة.

ومن دواعي أسفي أن أسجل أن المنشور الذي صدر مؤخرا تحت عنوان "مركز المعاهدات المتعددة الأطراف المودعة لدى الأمين العام في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢" (ST/LEG/SER.E/11)، نيويورك، ١٩٩٣، يشير إلى "يوغوسلافيا" كما لو أن تلك الدولة السابقة ما زالت قائمة (مثل ذلك الصفحة ١٠٠ (من النص الانكليزي) من ذلك المنشور التي تحتوي على قائمة بالدول الأطراف في الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري). إن هذه الإشارة تطمس حقيقة أن دولة سابقة طرفا في الاتفاقية لم تعد قائمة وأنه لا يجوز لأي من الدول التي خلفتها أن تعتبر مالكا للاستمرار التلقائي لها.

وأود أن أطلب إدخال التصويبات الملائمة في المنشور المذكور وفي غيره من المنشورات المتصلة بالموضوع وأن تتخذ إجراءات لكفالة أن تعكس المنشورات التي ستصدر بعد ذلك بدقة الحالة الناجمة عن حل يوغوسلافيا السابقة واندثارها. ولا يجوز أن تحتوي قوائم الدول الأطراف إلا على تلك الدول الخلف ليوغوسلافيا السابقة التي قامت بالإخطار بخلافاتها فيما يتعلق بشتى المعاهدات المتعددة الأطراف المودعة لدى الأمين العام. وأود أن أضيف أن هذا الطلب المتعلق ببيان الحقائق الناجمة عن اندثار يوغوسلافيا السابقة بدقة يتصل أيضا بجميع الأنشطة الأخرى ذات الصلة التي يضطلع بها الأمين العام بصفته الجهة الوديعية للمعاهدات المتعددة الأطراف.

وتفضلوا، سعادتكم، بقبول أسمى آيات تقديري.

(توقيع) دكتور داخيلو تيرك
السفير

سعادة الدكتور بطرس بطرس غالي
الأمين العام
للأمم المتحدة